الأمم المتحدة

A/74/106

الجمعية العامة

Distr.: General
10 June 2019
Arabic
Original: English

الدورة الرابعة والسبعون

البند ١١٦ (ج) من القائمة الأولية*

انتخابات لملء الشواغر في الأجهزة الفرعية وانتخابات أخرى: انتخاب أعضاء في مجلس حقوق الإنسان

مذكرة شفوية مؤرخة ٥ حزيران/يونيه ٢٠١٩ موجهة إلى رئيسة الجمعية العامة من البعثة الدائمة لجمهورية مولدوفا لدى الأمم المتحدة

تُهدي البعثة الدائمة لجمهورية مولدوفا لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى رئيسة الجمعية العامة ويُشرفها أن تشير إلى ترشُّح جمهورية مولودوفا لعضوية مجلس حقوق الإنسان للفترة ٢٠٢٠-٢٠٢٢ في الانتخابات المزمع إجراؤها بنيويورك في عام ٢٠١٩.

وعملا بقرار الجمعية العامة ٦٠/٢٥١، تتشرف البعثة الدائمة لجمهورية مولدوفا لدى الأمم المتحدة بأن تحيل طيّه التعهدات والالتزامات الطوعية المتعلقة بترشُّحها لعضوية المجلس (انظر المرفق).

وبصفة جمهورية مولدوفا دولة عضواً في الأمم المتحدة وشريكاً مسؤولاً في مجال التعاون الدولي، تتعهّد بالتقيد بأعلى المعايير في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها.

وترجو البعثة الدائمة لجمهورية مولدوفا لدى الأمم المتحدة ممتنةً تعميم هذه المذكرة الشفوية ومرفقها باعتبارهما من وثائق الجمعية العامة.

* A/74/50.

170619 120619 19-09321 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

مرفق المذكرة الشفوية المؤرخة ٥ حزيران/يونيه ٢٠١٩ الموجهة إلى رئيسة الجمعية العامة من البعثة الدائمة لجمهورية مولدوفا لدى الأمم المتحدة

ترشُّح جمهورية مولودوفا لعضوية مجلس حقوق الإنسان للفترة ٢٠٢٠-٢٠٢٢

التعهدات والالتزامات الطوعية المقدمة عملاً بقرار الجمعية العامة ٦٠/٢٥١

١ - بصفة جمهورية مولدوفا دولة عضواً في الأمم المتحدة وشريكاً مسؤولاً في مجال التعاون الدولي، فهي ملتزمة التزاماً شديداً بمقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وتُؤيد كليةً القيم العالمية الأساسية المكرسة فيهما.

٢ - وتُعلِّق جمهورية مولدوفا أهمية كبيرة على مجلس حقوق الإنسان باعتباره هيئة الأمم المتحدة الرئيسية المنوط بها تعزيزُ حقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايتُها، ويُشرفها أن تقدم ترشُّحها لعضوية المجلس للفترة ٢٠٢٠-٢٠٢٢ في الانتخابات المزمع إجراؤها خلال الدورة الرابعة والسبعين للجمعية العامة.

٣ - ومن منطلق تأييد جمهورية مولودوفا الشديد للنظام المتعدد الأطراف، تعملُ بنشاط مع الأمم المتحدة ووكالاتها على جميع المستويات، ومع المنظمات الإقليمية التي هي طرف فيها، ولا سيما مجلس أوروبا ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا وغيرهما.

٤ - وخلال أول فترة عضوية لجمهورية مولودوفا في المجلس في الفترة ٢٠١١-٢٠١٣، وخلال مشاركتها في المجلس كمراقب، كانت من المدافعين الحازمين عن المجلس وعن الأدوات المتاحة له لتعزيز حماية حقوق الإنسان على الصعيدين الإقليمي والعالمي، وعملت بجدّ على تعزيز تعاون الدول الأعضاء في الأمم المتحدة تعاوناً تاماً مع المجلس وآلياته.

٥ - وفي عام ٢٠١٠، وجّهت جمهورية مولدوفا دعوة مفتوحة للمكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان، وتلقت منذئذ زيارات من ستة مكلفين بولايات، وكان آخرها زيارة قام بها المقرر الخاص المعني بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان في حزيران/يونيه ٢٠١٨.

٦ - وخضعت جمهورية مولدوفا مرتين لاستعراض دوري شامل، وذلك في عامي ٢٠١١ و ٢٠١٦، وقدمت تقارير وطنية دورية متعلقة بجميع المعاهدات الدولية الأساسية لحقوق الإنسان التي هي طرف فيها.

٧ - وفي عام ٢٠١٤، وقّعت جمهورية مولدوفا اتفاق انتساب مع الاتحاد الأوروبي وأعلنت التكامل الأوروبي هدفَها الوطني الاستراتيجي الطويل الأجل، استناداً إلى مبادئ الديمقراطية وسيادة القانون وحقوق الإنسان.

٨ - والسلطات المولدوفية ملتزمة بكفالة المتابعة الفعلية للتوصيات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، بما فيها تلك الصادرة عن المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة. فبناء على التوصيات المقدمة من المقررين الخاصين خلال السنوات الماضية، أُعدّت ورُوجعت مجموعة من الوثائق السياساتية، مثل ما تمّ في سياق إصلاح نظام الوصاية الذي حثت على إنجازه توصياتُ المقرر الخاص المعني بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وتعديل القانون المتعلق بحرية الدين الذي اعتُمد نتيجة زيارة قام بها المكلف بالولاية ذات الصلة.

٩ - وعلى الصعيد الوطني، دأبت حكومة جمهورية مولدوفا، مدفوعةً بأولويات خطة التكامل الأوروبي ومستندةً إلى توصيات الآليات الدولية لحقوق الإنسان، ومنها مجلس حقوق الإنسان، على اتخاذ تدابير لتحسين حالة حقوق الإنسان في البلد، تمشياً مع الالتزامات المنبثقة عن المعاهدات الدولية التي هي طرف فيها، ومنها ما يلي على وجه التحديد:

(أ) اعتماد القانون المتعلق بكفالة المساواة، في عام ٢٠١٢، وإنشاء مجلس منع التمييز والقضاء عليه وكفالة المساواة ليكون هيئة شبه قضائية، وقد تكرس هذا المجلس كركيزة قوية من ركائز نظام حماية حقوق الإنسان في البلاد محور اهتمامها كفالةُ المساواة ومكافحةُ التمييز؛

(ب) الإصلاح المنجز في عام ٢٠١٦ لاستثناء عدم الدستورية كوسيلة غير مباشرة للجوء إلى المحكمة الدستورية، مما عزّز الآلية الوطنية لحماية الحقوق الأساسية؛

(ج) الاعترافُ في عام ٢٠١٣ بتمتع اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز العنصري باختصاص أن تتلقّى بلاغات من أفراد أو من مجموعات أفراد يدّعون وقوعهم ضحايا انتهاك الدولة الطرف لأي من الحقوق الواردة في الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري وأن تنظرَ في هذه البلاغات، وتوقيعُ البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة المتعلق بإجراء تقديم البلاغات، مما عزّز نظام حماية حقوق الإنسان في البلد؛

(د) اعتماد استراتيجية تعزيز العلاقات الإثنية في جمهورية مولدوفا للفترة ٢٠١٧-٢٠٢٧ بالاقتران مع خطة عمل محددة للفترة ٢٠١٧-٢٠٢٠ الهدف منها كفالة تعزيز حماية الأشخاص المنتمين إلى الأقليات القومية؛

(هـ) تنفيذ خطة العمل الوطنية لدعم الروما للفترة ٢٠١١-٢٠١٥ الذي أتاح استحداث دور وسيط جماعة الروما؛

(و) إعادة الاعتماد في عام ٢٠١٨ لأمين المظالم بوصفه مؤسسةً وطنيةً لحقوق الإنسان بدرجة ''ألف'' وفقاً لمبادئ باريس، وذلك نتيجة سلسلة من التدابير اتُّخذت لتعزيز ولايته وضمان استقلاليته؛

(ز) اعتمادُ تدابير تشريعية ومؤسسية وتنفيذية تتعلق بمكافحة التعذيب وسوء المعاملة، بما يتماشى مع المعايير الدولية، وإصلاحُ الآلية الوقائية الوطنية؛

(ح) اعتماد إطار شامل يتعلق بالمساواة بين الجنسين وبمكافحة العنف الأسري والجنساني، وإرساء نظام تخصيص حصة ٤٠ في المائة للنساء كتدبير من تدابير التمييز الإيجابي يُرجى منه تعزيز مشاركة النساء في الحياة السياسية، واستحداث أوامر جزرية عاجلة لحماية الضحايا؛

(ط) اعتماد تدابير تشريعية ومؤسسية لمكافحة الاتجار بالبشر، بما في ذلك إنشاء آلية الإحالة الوطنية وتنفيذ إجراءات استباقية للتعرف على ضحايا الاتجار بالبشر وحمايتهم وتصحيح أوضاعهم؛

(ي) اعتماد خطة العمل الوطنية الثالثة لحقوق الإنسان للفترة ٢٠١٨-٢٠٢٢ وإنشاء المجلس الوطني لحقوق الإنسان الذي تعمل على خدمته الأمانة الدائمة لحقوق الإنسان. والهدف من

الهياكل الجديدة هو تعزيز الآلية الوطنية للإبلاغ والمتابعة، وتسريع تنفيذ السياسات المتعلقة بحقوق الإنسان، بما في ذلك التوصيات الصادرة عن الآليات الدولية لحقوق الإنسان؛

(ك) اعتماد الاستراتيجية الإنمائية الوطنية ''مولدوفا ٢٠٣٠''، في عام ٢٠١٨، وهي استراتيجية تطرح نهجا للتنمية الطويلة الأجل في البلد يتمحور حول الإنسان ويقوم على حقوق الإنسان ويرتكز على مبادئ المساواة وعدم التمييز والترابط والمشاركة والتمكين وتولي زمام الأمور.

١٠ - وتعكس خطة التكامل الأوروبي، وخطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان، والاستراتيجية الإنمائية الوطنية ''مولدوفا ٢٠٣٠'' تصوُّرنا للشكل الذي نريد أن تنمو به جمهورية مولدوفا في السنوات المقبلة، وهو أن تكون بلدا تتموضع حقوق الإنسان في صميم نظام قيمه وتشكّل ركيزة سياساته العامة على جميع المستويات، بالاستناد إلى المبادئ العالمية، وحيث يمكن لكل فرد دون استثناء أن يتمتع تمتعا تاما بحقوق الإنسان والحريات الأساسية الواجبة له.

١١ - وبناء على هذا التصوُّر وهذه المبادئ، تتعهد جمهورية مولدوفا بأن تتقيد، كعضو في مجلس حقوق الإنسان، بأعلى المعايير في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، وأن تكون شريكا نشطا وموثوقا في مجالي الحوار والتعاون في المحافل الدولية، وتعلنُ التعهدات والالتزامات الطوعية التالية:

التعهدات والالتزامات الطوعية على الصعيد الدولي

(أ) مواصلة الدعوة إلى أن يعمل مجلس حقوق الإنسان بوصفه المنتدى العالمي الرئيسي لحماية حقوق الإنسان وتعزيزها، بطرق منها تعزيز استجابة المجلس الفعالة والموضوعية والسريعة للحالات التي تُلاحظ فيها انتهاكات جسيمة ومنهجية لحقوق الإنسان؛

(ب) دعمُ ولاية منع الانتهاكات المنوطة بالمجلس بالعمل على بناء الثقة والتحاور والتعاون، وإتاحةُ تدخل المجلس مبكرا، بطرق منها النظر في الأمارات المبكرة عند ملاحظة هجمات منهجية وواسعة النطاق تستهدف المدافعين عن حقوق الإنسان والمجتمعَ المدني؛

(ج) مواصلة دعم ولاية مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان ومفوضية حقوق الإنسان؛

(د) مواصلة تعاونها النشط مع الهيئات الدولية لحقوق الإنسان، بما فيها مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان؛

(هـ) دعم توطيد نظام الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ليكون نظاما محكماً ومستقلاً، وتعزيز الدور الحيوي لهيئات الأمم المتحدة المستقلة لمعاهدات حقوق الإنسان، والدعوة إلى تمتع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة بالاستقلالية وإلى منحهم إمكانية الوصول دون عائق إلى حيث يريدون خلال زياراتهم، ومواصلة العمل على نحو بناء مع آلية الاستعراض الدوري الشامل، وضمان متابعة تنفيذ جميع التوصيات؛

(و) مواصلة الدفاع عن إتاحة متسع للمجتمع المدني، وإدانة فرادى الأعمال الانتقامية أو المضايقات؛

(ز) الترويج لاتباع نهج يقوم على حقوق الإنسان في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، ودعم مبادرات للوقوف على ما يمكن أن تتآزر فيه خطة عام ٢٠٣٠ وآليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، بما يشمل توصيات الاستعراض الدوري الشامل والإجراءات الخاصة وهيئات المعاهدات؛

(ح) العمل بجدّ على تعزيز تنفيذ الآليات الوطنية للإبلاغ والمتابعة؛

(ط) دعم الجهود المبذولة على الصعيدين الإقليمي والعالمي من أجل الاستمرار في حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق التحديات الجديدة والناشئة، مثل استخدام التكنولوجيات الجديدة للمعلومات والاتصالات وتغير المناخ وتفاقم التفاوتات؛

(ي) القيام بدور نشط في مجلس حقوق الإنسان عن طريق دعم وتشجيع المبادرات في مجالات إلغاء عقوبة الإعدام، وحظر التعذيب، والقضاء على العنف الأسري والجنساني، ومكافحة الاتجار بالبشر، وتعزيز المساواة بين الجنسين، وحقوق الطفل، وحقوق الإنسان للشباب، والمدافعين عن حقوق الإنسان، وعدم التمييز، والحق في حرية التعبير على شبكة الإنترنت وخارجها وفي تكوين الجمعيات، والحق في الصحة والرفاه، وغير ذلك من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛

(ك) تعزيز حماية حقوق الإنسان في النزاعات القائمة في ما يسمى ''المناطق الرمادية'' بوضع احتياجات السكان المتضررين في صميم الاعتبارات وفوق الخلافات السياسية. على ألاّ يمسّ ذلك مطلقا ما يوجد من صيغ تسوية سياسية لتلك النزاعات؛

(ل) مواصلة التعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية، مثل مجلس أوروبا ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا والمنظمة الدولية للفرنكوفونية، على تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها على نحو فعال؛

التعهدات والالتزامات الطوعية على الصعيد الوطني

(م) الالتزام بأعلى المعايير في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها؛

(ن) الإبقاء على دعوتها لزيارتها مفتوحة أمام جميع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة، والانخراط في حوار بناء حتى يتواصل تحسين نظام حماية حقوق الإنسان في البلد؛

(س) تعزيز القدرات الفنية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان حتى تتمكن من الوفاء بولاياتها بفعالية واستقلالية، عن طريق تخصيص ما يكفي من الموارد المالية والبشرية وتهيئة ظروف عمل مناسبة لموظفيها، امتثالا لمبادئ باريس؛

(ع) مواصلة ترسيخ المتسع المتاح للمجتمع المدني والعمل في إطار شراكات مع منظمات المجتمع المدني فيما يتعلق بصياغة وتنفيذ السياسات الوطنية لحقوق الإنسان وبإعداد التقارير الوطنية التي تقدم إلى هيئات معاهدات حقوق الإنسان وفي إطار الاستعراض الدوري الشامل؛

(ف) ضمان أداء المجلس الوطني لحقوق الإنسان والأمانة الدائمة لحقوق الإنسان المنشأين حديثا وظائفهما بفعالية، بسبل منها إشراك منظمات المجتمع المدني في هاتين الآليتين؛

(ص) ضمان التنفيذ الفعال لخطة العمل الوطنية الثالثة لحقوق الإنسان والاستراتيجية الإنمائية الوطنية ''مولدوفا ٢٠٣٠'' بتخصيص الموارد اللازمة لهذه الغاية؛

(ق) مواصلة اتخاذ تدابير فعالة لتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية الواجبة لمن يعيشون في منطقة ترانسنيستريا بجمهورية مولدوفا؛

(ر) تقديم التدريب في مجال حقوق الإنسان إلى العاملين في ميدان إنفاذ القوانين وغيرهم من العاملين مع الفئات الهشة، بما في ذلك الأطفال والنساء ضحايا العنف الأسري أو الاتجار بالبشر، بالتعاون مع الآليات الدولية ومنظمات المجتمع المدني، بسبل منها طلب المساعدة التقنية؛

(ش) مواصلة تنفيذ السياسات الهادفة إلى مكافحة جميع أشكال التمييز والقضاء عليها، من خلال التربية وبرامج التوعية وتمكين أصحاب الحقوق، مع التركيز بشكل خاص على الفئات الهشة؛

(ت) وضع مجموعة من المؤشرات الوطنية المتعلقة بحقوق الإنسان لرصد إعمال الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما يسهم في مواصلة تحسين السياسات الوطنية المتعلقة بحقوق الإنسان وفي تحقيق أهداف التنمية المستدامة بهدف ضمان عدم ترك أي أحد خلف الركب.